

حكم الرقص / فتاوى على الهواء مباشرة/الثلاثاء/1202/1/91م

صلاح الصاوي

سؤال عن الرقص بعض الناس يستدلون بحديث لعب الحبشه في المسجد النبوى على اطلاق الجواز هو الجواز مطلق هل يشترط خلوه من المعاذف نقول يا رعاك الله الرخص في ذاته ليس بحرام - 00:00:01

انما التحرير يكون لما يصحبه او لما قد يفضي اليه من المحرمات كالمعاذف والغناء والاختلاط والتبرج امام غير المحارم ونحوه النبوى رحمه الله يقول والرقص ليس بحرام لكن الرقص الذي فيه تتن وتكسر يشبه افعال المختتين حرام على الرجال والنساء - 00:00:19

لكن ما كان من هذا من المرأة امام زوجها فلا بأس به لانه قد يكون ادعى لرغبة الزوج فيها. الشيخ ابن عثيمين رحمه الله آآ يقول اما رقص المرأة امام زوجها وليس عندهما احد فلا بأس به لان ذلك ربما يكون ادعى لرغبة الزوج - 00:00:44 فيها وكل ما كان ادعى لرغبة الزوج فيها فانه مطلوب ما لم يكن محظما بعينه. ولهذا يسن للمرأة ان تتجمل لزوجها كما يسن للزوج ايضا ان يتجمل لزوجته كما تتجمل - 00:01:07